

تاج العروس من جواهر القاموس

ومما يستدرك عليه : الأَلَوَثُ : الأَحْمَقُ كالأَثَوَلِ قال طُفَيْلُ الغَنَوِيِّ :
إِذَا مَا غَزَا لَمْ يُسْقِطِ الْخَوْفُ رُمُوحَهُ ... وَلَمْ يَشْهَدْ الْهَيْجَا بِالْوَثِ
مُعْصِمٍ وَعَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّوْثُ جَمْعُ الْأَوَثِ وَهُوَ الْأَحْمَقُ الْجَبَانُ وَقَالَ
ثُمَامَةُ بْنُ مَخْبَرٍ السَّدُوسِيُّ :

أَلَا رُبَّ مُلْتَاثٍ يَجُرُّ كِسَاءَهُ ... نَفَى عَذَهُ وَجَدَانُ الرِّقَيْنِ
العَزَايِمَا يَقُولُ : رُبَّ أَحْمَقٍ نَفَى كَثْرَةُ مَالِهِ أَنْ يُحَمِّقَ أَرَادَ أَنْزَهُ أَحْمَقُ
قَدْ زَيَّنَّ مَالُهُ وَجَعَلَهُ عِنْدَ عَوَامِّ النَّاسِ عَاقِلًا . وَلَمْ يُلِثْ فِي قَوْلِ الْعَجَّاجِ - يَصِفُ
شَاعِرًا غَالِبَهُ فَعْلَبَهُ :

" فَلَمْ يُلِثْ شَيْطَانُهُ تَنْهَهُمِي أَيْ لَمْ يُلِثْ تَنْهَهُمِي إِيَّاهُ أَيْ
انْتَهَارِي . وَفِي حَدِيثِ الْأَنْبِيَةِ وَالْأَسْقِيَةِ " الَّتِي تُلَاثُ عَلَى أَفْوَاهِهِمَا " أَيْ
تُشَدُّ وَتُرْبَطُ . وَفِي الْحَدِيثِ : " أَنْ امْرَأَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَمَدَتْ إِلَى
قَرْنٍ مِنْ قُرُونِهَا فَلَاثَتْهُ بِالْدُّهْنِ " أَيْ أَدَارَتْهُ وَقِيلَ : خَلَطَتْهُ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ
جَزْءٍ : " وَيَلُّ لِلَّوْثَيْنِ الَّذِينَ يَلَاوُثُونَ مَعَ الْبَقَرِ ارْفَعْ يَا غَلَامُ ضَعْ
يَا غُلَامُ " قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ . قَالَ الْحَرُّبِيُّ : أَطْنَهُ الَّذِينَ يُدَارِ عَلَيْهِمُ بِالْوَانِ
الطَّعَامِ مِنَ اللَّوْثِ وَهُوَ إِدَارَةُ الْعِمَامَةِ . وَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى أَبِي بَكْرٍ هـ " فَلَاثَ
لَوْثًا مِنَ الْكَلَامِ " أَيْ لَوَّى كَلَامَهُ وَلَمْ يُبَيِّنْهُ وَلَمْ يَشْرَحْهُ وَلَمْ يُصَرِّحْ بِهِ يَقَالُ
: لَاحَ بِالشَّيْءِ يَلَاوُثُ بِهِ إِذَا أَطَافَ بِهِ وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ : أَرَادَ أَنْهُ تَكَلَّمَ
بِكَلَامٍ مَطْوِيِّ لَمْ يُبَيِّنْهُ لِلْإِسْتِحْيَاءِ حَتَّى خَلَا بِهِ . وَلاَثَ الرَّجُلُ يَلَاوُثُ أَيْ
دَارَ . وَاللَّيْثَةُ : مَغْرَزُ الْأَسْنَانِ مِنْ هَذَا الْبَابِ فِي قَوْلِ بَعْضِهِمْ : لِأَنَّ اللَّحْمَ
لَيْثَ بِأُصُولِهِمَا . وَلاَثَ الْوَبَرَ بِالْفَلَاكَةِ : أَدَارَهُ بِهَا قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :
إِذَا طَعَنْتُ بِهِ مَالَتِ عِمَامَتُهُ ... كَمَا يُلَاثُ بِرَأْسِ الْفَلَاكَةِ الْوَبَرُ
وَاللَّوْثُ : فِرَاحُ الذَّحْلِ عَنْ أَبِي حَنِيْفَةَ . وَمِنْ الْمَجَازِ : لَاحَ الصَّيَّابُ
بِالْجَبَلِ كَذَا فِي الْأَسَاسِ .

ل - ه - ث .

" اللَّهْثَانُ : الْعَطْشَانُ " وَهِيَ لَهْثَتَانِ . وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ - فِي الْمِرْأَةِ
الْلهْثَى وَالشَّيْخَ الْكَبِيرَ - " إِنَّهُمَا يُفْطِرَانِ فِي رَمَضَانَ وَيُطْعِمَانِ " .
وَبِالتَّحْرِيكِ : الْعَطْشُ " مِنَ الْمَصَادِرِ الْقِيَّاسِيَّةِ " كَاللَّهْثِ مُحَرَّكَةً

واللَّهَثُ بالفتح " قال شيخنا : وَذِكْرُ الْفَتْحِ مُسْتَدْرِكٌ . وفي اللِّسَانِ : اللَّهَثُ
واللَّهَثَانُ : حَرُّ الْعَطَشِ فِي الْجَوْفِ " وَقَدْ لَهَيْتَ " لَهَاتًا " كَسَمَعَ "
سَمَاعًا . يقال : به لَهَاتٌ شديدٌ " كغُرَابٍ " هو " حَرُّ الْعَطَشِ " فِي الْجَوْفِ
وَشِدَّتُهُ . من المجاز : اللُّهَاتُ . شِدَّةُ الْمَوْتِ " يقال : هو يُقَاسِي لُهُاتَ
الْمَوْتِ أَي شِدَّةَ تَه . اللُّهَاتُ : " الذُّقْطُ " الْحُمُرُ التي " فِي الْخُوصِ "
إِذَا شَقَّقْتَهُ " عن الْفَرَّاءِ " وهو تَتَمِّتَةٌ مِنْ قَوْلِهِ وَسَيَأْتِي " وَالْقِيَّاسُ " فِيهِ "
الْكسْرُ كَذِقَاطٍ " فيكون حينئذ جمعاً لِللَّهْثَةِ . " وَلَهَيْتَ " الرَّجْلُ وَالْكَلْبُ "
كَمَنْعَ " وَلَهَيْتَ يَلْهَيْتُ فِيهِمَا بِالْكَسْرِ وَكَذَلِكَ الطَّائِرُ " لَهَيْتًا " بِالْفَتْحِ "
وَلُهُاتًا بِالضَّمِّ " إِذَا دَلَّعَ أَي " أَخْرَجَ لِسَانَهُ عَطَشًا أَوْ تَعَبًا أَوْ
إِعْيَاءً " وفي الْحَدِيثِ " أَنَّ امْرَأَةً بَغِيًّا رَأَتْ كَلْبًا يَلْهَيْتُ فَسَقَّتْهُ فغُفِرَ
لَهَا " . وفي مُفْرَدَاتِ الرَّائِغِ : اللَّهَيْتُ : ارْتِفَاعُ الذِّفْسِ مِنَ الْإِعْيَاءِ وَقِيلَ
: لَهَيْتَ الْكَلْبُ : أَخْرَجَ لِسَانَهُ مِنَ الْعَطَشِ وَلَهَيْتَ الرَّجْلُ أَعْيَا وَمِثْلُهُ فِي
التَّوْشِيحِ " كَالْتَهَيْتَ " وَأَنْشِدِ الْأَصْمَعِيَّ : .
" وَإِنْ رَأَى طَالِبَ دُنْيَا يَلْتَهَيْتُ .
" يَمْلُجُ خِلَافِيهَا ارْتِغَاثَ الْمُرْتَغِيثِ "